

AB/XXX/3

الأصل : بالإنكليزية  
التاريخ : ١٩٩٧/١/٢٠



# الويبو

## المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

### الهيئات الرئيسية للويبو وللاتحادات التي تديرها الويبو

سلسلة الاجتماعات الثلاثون  
جنيف ، في ٢٠ و ٢١ مارس/آذار ١٩٩٧

### الأعمال التحضيرية لمعاهدة بشأن الملكية الفكرية في قواعد البيانات

#### مذكرة من المدير العام

١ - كان على مؤتمر الويبو الدبلوماسي المعنى ببعض مسائل حق المؤلف والحقوق المشابهة (المشار إليه فيما يلي باسم "المؤتمر الدبلوماسي لسنة ١٩٩٦") المنعقد في جنيف في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦ ، أن ينظر في مشاريع ثلاث معاهدات وردت في جدول أعماله . وقد اعتمد المؤتمر الدبلوماسي معاهدتين من المعاهدات الثلاث ولم ينظر في المعاهدة المقترحة بشأن الملكية الفكرية في قواعد البيانات المشار إليها فيما يلي باسم "معاهدة قواعد البيانات" (ولم يعتمدتها) .

٢ - غير أن الوفود التي اشتركت في المؤتمر الدبلوماسي لم ترغب في هجر امكانية إبرام معاهدة في مجال قواعد البيانات تحت رعاية الويبو كما يمكن أن نلاحظه من التوصية التي اعتمدتها المؤتمر الدبلوماسي بهذا الخصوص (والمحبطة في الفقرة اللاحقة) .

٣ - وفيما يلي النص الكامل للتوصية :

"ان الوفود المشتركة في المؤتمر الدبلوماسي المعنى ببعض مسائل حق المؤلف والحقوق المشابهة في جنيف ،

اذ تقر بأن قواعد البيانات هي عنصر حيوي في تطوير البنية التحتية العالمية للمعلومات ؟

واذ تعني أهمية التشجيع على مواصلة تطوير قواعد البيانات ؛

واذ تدرك الحاجة الى اقامة توازن بين مصالح منتجي قواعد البيانات في الحماية من النسخ غير المشروع وصالح المنفعين في أن تتاح لهم الفرص المناسبة للاستفادة من مزايا بنية تحتية عالمية للمعلومات ؛

واذ تعبر عن اهتمامها بمواصلة فحص ما قد يترتب على نظام خاص لحماية قواعد البيانات على الصعيد الدولي من عواقب وفوائد ؛

واذ تلاحظ أنه لم يتم التفاوض بشأن معاهدة تتناول نظاما خاصا من ذلك القبيل ولم يتم اعتمادها في المؤتمر ؛

توصي بالدعوة الى عقد دورة استثنائية للهيئات الرئيسية المختصة لليبيو خلال الفصل الأول من سنة ١٩٩٧ للبت في جدول الأعمال التحضيرية الإضافية لمعاهدة بشأن الملكية الفكرية في قواعد البيانات ."

٤ - وقد أعدت هذه المذكرة للدورة الاستثنائية للهيئات الرئيسية المختصة لليبيو المذكورة في الفقرة الأخيرة من التوصية المقتبسة أعلاه .

٥ - وبالرغم من أن التوصية المذكورة لا تشير الى عقد مؤتمر دبلوماسي ، فإنها تشير الى معاهدة جديدة ، علما بأن وضع معاهدة من هذا النوع ، شأنه شأن وضع أي معاهدة ، يقتضي عقد مؤتمر دبلوماسي . وتظل مسألة تحديد ما إذا كان ينبغي عقد مؤتمر دبلوماسي واحد يتناول هذه المعاهدة والبروتوكول السمعي البصري (أنظر الوثيقة AB/XXX/2) مسألة مفتوحة . وقد جاء في القرار المتعلق بالبروتوكول السمعي البصري أنه ينبغي اعتماد ذلك البروتوكول سنة ١٩٩٨ كحد أقصى في حين أن التوصية المتعلقة بمعاهدة قواعد البيانات لا تحدد أي مهلة لاعتماد المعاهدة . وبطبيعة الحال ، إذا أمكن إنجاز الأعمال التحضيرية بشأن المعاهدة المذكورة في الوقت ذاته تقريرا لإنجاز الأعمال التحضيرية بشأن البروتوكول المذكور ، فمن الممكن اعتماد البروتوكول السمعي البصري ومعاهدة قواعد البيانات في مؤتمر دبلوماسي واحد . ومن الواضح أن من شأن عقد مؤتمر دبلوماسي واحد بدلًا من مؤتمرين دبلوماسيين في تاريخين مختلفين أن يكون أوفر بالنسبة الى المشتركين والى ليبيو على السواء .

٦ - وفيما يلي الجدول المؤقت المقترن للأعمال التحضيرية :

(أ) من المقترن أن تدعو الويبو لجنة الخبراء إلى الاجتماع في جنيف في ١٠ و ١١ سبتمبر/أيلول وفي ١٢ سبتمبر/أيلول (لاعتماد التقرير) بعرض النظر في المشروع الأول لمعاهدة قواعد البيانات . ومن المقترن أن يقوم المكتب الدولي بإعداد ذلك المشروع وأن يرافقه بملحوظات تفسيرية ، آخذًا في الاعتبار الاقتراحات الخطية للحكومات والجماعة الأوروبية ، على أن يدعى المكتب الدولي خطيا وبحلول نهاية مارس/آذار ١٩٩٧ إلى تقديم تلك الاقتراحات ، لتصله بحلول نهاية مايو/أيار ١٩٩٧ . ومن المقترن أن تدعى جميع الدول الأعضاء في الويبو والجماعة الأوروبية وأن تدعى المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المعنية بصفة مراقب . ومن المقترن أن يمول المكتب الدولي اشتراكاً ممثلاً واحداً تخاته الحكومة من ٣٨ بلداً ، منها عشرة بلدان نامية في أفريقيا وعشرة بلدان نامية في آسيا وعشرة بلدان نامية في أمريكا اللاتينية والカリبي والصين وسبعة بلدان في أوروبا الشرقية وأسيا الوسطى "المنقلة إلى نظام الاقتصاد الحر" . ومن المقترن أن يقوم المكتب الدولي باختيار البلدان بعد التشاور مع منسقى مجموعات البلدان المعنية . وتقدر تكلفة تمويل اشتراك ٣٨ شخصاً وتكلفة الترجمة الفورية بست لغات خلال تلك الدورة من دورات لجنة الخبراء بنحو ٣٠٠٠٠٠ فرنك . ومن المقترن أن يمول المبلغ المطلوب ، بقدر المستطاع ، من الوفورات التي يتم تحقيقها في ميزانية فترة السنين الجارية (١٩٩٦ و ١٩٩٧) أو من بند الميزانية "مسائل متعددة وطارئة" أو من صندوق الاحتياطي ؛ \*

(ب) ومن المقترن أن ترفع نتائج أعمال لجنة الخبراء آنفة الذكر إلى الدورة العادية المقبلة للهيئات الرئيسية المرتقب انعقادها في الفترة من ٢٢ سبتمبر/أيلول إلى الأول من أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٧ لتنظر فيها ، على أن يتخذ المشتركون في تلك الدورة قرارات بشأن الخطوات المقبلة ولا سيما بشأن الحاجة إلى عقد اجتماع تحضيري إضافي واحد أو أكثر فضلاً عن تاريخ انعقادها ومهماتها ؛

٦ - إن لجنة الويبو للتسيير مدعوة إلى تقديم مشورتها بشأن جدول الأعمال التحضيرية المتعلقة بمعاهدة قواعد البيانات والإحاطة بالآثار المالية المشار إليها في الفقرة ٦ (أ) أعلاه ، وإن الجمعية العامة للويبو وجمعية اتحاد برن مدعوتان إلى اتخاذ قرار بهذا الخصوص .

[نهاية الوثيقة]

---

\* من المرتقب أن تبلغ تكلفة اجتماع لجنة الخبراء المعنية بمعاهدة قواعد البيانات (أنظر الوثيقة 3/AB/XXX) ٢٨٠٠٠ فرنك . وبذلك تبلغ تكلفة الاجتماعين معاً ٥٨٠٠٠ فرنك . ولكن ، إذا كان بعض المشتركون الذين تمولهم الويبو أو كلهم هم أنفسهم المشتركون في الاجتماعين (المقترن عقدهما خلال الأسبوع نفسه) ، فمن شأن ذلك أن يؤدي إلى تخفيض في إجمالي النفقات بمبلغ قد يصل إلى ٢٥٠٠٠ فرنك ، بحسب عدد المشتركون الذين يحضرون الاجتماعين .